

مادة (3)

«يكون شغل وظائف نظم وتقنية المعلومات المتدرجة فنياً الواردة في الجدول رقم (1) المرافق لهذا القرار ، والجدول رقم (2) المرافق لقرار مجلس الخدمة المدنية رقم (12) لسنة 2010 المشار إليه - في إدارة نظم وتقنية المعلومات أو في الوحدات التنظيمية الأخرى التي يوجد فيها مجال عمل لهذه الوظائف . وتحدد كل جهة حكومية مدى حاجة الوحدات التنظيمية الأخرى «فنياً» لشغل هذه الوظائف فيها وذلك بعدأخذ الموافقة المسбقة من ديوان الخدمة المدنية» .

مادة (3)

يتولى ديوان الخدمة المدنية تحديد ضوابط تسكين شاغلي وظائف نظم وتقنية المعلومات الموجودين في الخدمة في الجهات الحكومية وقت العمل بهذا القرار - بالمستويات الوظيفية لوظائف نظم وتقنية المعلومات المتدرجة فنياً الواردة بالجدول رقم (1) المرافق لهذا القرار .

مادة (4)

يراعى عند رفع المستوى الوظيفي لشاغلي وظائف نظم وتقنية المعلومات المتدرجة فنياً إلى المستوى الأعلى - الضوابط المحددة في شأن التصنيف الوظيفي المعتمدة من ديوان الخدمة المدنية بالإضافة إلى شروط شغل الوظائف الواردة في الجدول رقم (1) المرافق لهذا القرار .

مادة (5)

يعمل بهذا القرار من 1/4/2014 ، وينشر في الجريدة الرسمية .

وزير المالية
رئيس مجلس الخدمة المدنية بالنيابة
أنس خالد الصالح

صدر في : 18 جمادى الأولى 1435هـ
الموافق : 19 مارس 2014 م

ديوان الخدمة المدنية**قرار رقم (6) لسنة 2014****بشأن**

إلغاء شرط اجتياز الدورة التدريبية من شروط شغل وظائف نظم وتقنية المعلومات في الجهات الحكومية

مجلس الخدمة المدنية :

- بعد الاطلاع على المرسوم بالقانون رقم (15) لسنة 1979 في شأن الخدمة المدنية والقوانين المعدلة له .
- وعلى المرسوم الصادر في 4/4/1979 في شأن نظام الخدمة المدنية وتعديلاته .

- وعلى قرار مجلس الخدمة المدنية رقم (12) لسنة 2005 بشأن وظائف وبدلات ومكافآت الموظفين الكويتيين العاملين في مجال نظم وتقنية المعلومات بالجهات الحكومية .

- وعلى قرار مجلس الخدمة المدنية رقم (14) لسنة 2005 بشأن منح القباديين في بعض مجالات العمل بدل طبيعة عمل .

- وعلى قرار مجلس الخدمة المدنية رقم (12) لسنة 2010 بشأن تعديل المسميات الوظيفية لنظم وتقنية المعلومات وتدرج مستوياتها وشروط شغلها .

- وعلى قرار مجلس الخدمة المدنية رقم (22) لسنة 2012 بشأن بدلات ومكافآت الموظفين الكويتيين شاغلي وظائف نظم وتقنية المعلومات بالجهات الحكومية .

- وبناء على اقتراح ديوان الخدمة المدنية وبعد موافقة مجلس الخدمة المدنية باجتماعه رقم (4/2014) المنعقد بتاريخ 12/3/2014 .

- وبناء على ما تقتضيه مصلحة العمل .



- قرار -

مادة (1)

يلغى شرط اجتياز الدورة التدريبية من شروط شغل وظائف نظم وتقنية المعلومات المتدرجة فنياً وذلك في المستويات الوظيفية من السابع وحتى الثاني - الواردة بالجدول رقم (1) المرافق لقرار مجلس الخدمة المدنية رقم 22 لسنة 2012 المشار إليه - ويستبدل هذا الجدول بالجدول المرافق لهذا القرار .

مادة (2)

يستبدل نص المادة (3) من قرار مجلس الخدمة المدنية رقم (12) لسنة 2010 المشار إليه بالنص الآتي :-

قرار مجلس الخدمة المدنية رقم (٦) لسنة 2014

جدول رقم (١)

وظائف نظم وتقنية المعلومات المدرجة فيها

ال المستوى الوظيفي	نطاق تطبيقية	الدعم الفني	التدقيق الفني	الوثائق والمعلومات	التشغيل		مكافأة المستوى الوظيفي	العنوان
					تأهيل حاسوب	تشغيل حاسوب (بالدينار شهرياً)		
الأول	كبير إختصاصي	كبير إختصاصي	كبير إختصاصي	نظم آلية	تدقيق نظم معلومات وثائق ومعلومات	نظم آلية	تأهيل أعمال	تأهيل أعمال نظم تطبيقية
	- مؤهل جامعي	- مؤهل جامعي	- مؤهل جامعي	+ تخصصي	+ تخصصي	+ تخصصي	- مؤهل جامعي	- مؤهل جامعي
	18 سنة خبرة	18 سنة خبرة	18 سنة خبرة	18 سنة خبرة	18 سنة خبرة	18 سنة خبرة	18 سنة خبرة	18 سنة خبرة
الثاني	إختصاصي أول	إختصاصي أول	إختصاصي أول	نظم آلية	تدقيق نظم معلومات وثائق ومعلومات	نظم آلية	تأهيل أعمال	تأهيل أعمال نظم تطبيقية
	- مؤهل جامعي	- مؤهل جامعي	- مؤهل جامعي	+ تخصصي	+ تخصصي	+ تخصصي	- مؤهل جامعي	- مؤهل جامعي
	14 سنة خبرة	14 سنة خبرة	14 سنة خبرة	14 سنة خبرة	14 سنة خبرة	14 سنة خبرة	14 سنة خبرة	14 سنة خبرة
الثالث	إختصاصي تحليل	إختصاصي نظم	إختصاصي تدقيق	إختصاصي وثائق	أعمال	نظم معلومات	اؤتاد	إختصاصي تحليل إختصاصي نظم إختصاصي تدقيق إختصاصي وثائق
	- مؤهل جامعي	- مؤهل جامعي	- مؤهل جامعي	+ تخصصي	+ تخصصي	+ تخصصي	- مؤهل جامعي	- مؤهل جامعي
	10 سنوات خبرة	10 سنوات خبرة	10 سنوات خبرة	10 سنوات خبرة	10 سنوات خبرة	10 سنوات خبرة	10 سنوات خبرة	10 سنوات خبرة
الرابع	محلل أول أعمال	محلل أول نظم	صائغ أول نظم	مدفق أول وثائق	مدفق أول نظم	آلية	تطبيقية	محلل أول أعمال
	- دبلوم	- دبلوم	- دبلوم	- دبلوم	- دبلوم	ومعلومات	ومعلومات	- دبلوم
	+ تخصصي	+ تخصصي	+ تخصصي	+ تخصصي	+ تخصصي	- مؤهل جامعي	- مؤهل جامعي	- مؤهل جامعي
	8 سنوات خبرة	8 سنوات خبرة	8 سنوات خبرة	8 سنوات خبرة	8 سنوات خبرة	8 سنوات خبرة	8 سنوات خبرة	8 سنوات خبرة
	+ تخصصي	+ تخصصي	+ تخصصي	+ تخصصي	+ تخصصي	+ تخصصي	+ تخصصي	+ تخصصي
	10 سنوات خبرة	10 سنوات خبرة	10 سنوات خبرة	10 سنوات خبرة	10 سنوات خبرة	10 سنوات خبرة	10 سنوات خبرة	10 سنوات خبرة
الخامس	محلل ثانى	محلل نظم	صائغ نظم	مدفق نظم	آلية	تطبيقية	أعمال	محلل ثانى
	- دبلوم	- دبلوم	- دبلوم	- دبلوم	- دبلوم	ومعلومات	ومعلومات	- دبلوم
	+ تخصصي	+ تخصصي	+ تخصصي	+ تخصصي	+ تخصصي	- مؤهل جامعي	- مؤهل جامعي	- مؤهل جامعي
	5 سنوات خبرة	5 سنوات خبرة	5 سنوات خبرة	5 سنوات خبرة	5 سنوات خبرة	5 سنوات خبرة	5 سنوات خبرة	5 سنوات خبرة
	+ تخصصي	+ تخصصي	+ تخصصي	+ تخصصي	+ تخصصي	+ تخصصي	+ تخصصي	+ تخصصي
	7 سنوات خبرة	7 سنوات خبرة	7 سنوات خبرة	7 سنوات خبرة	7 سنوات خبرة	7 سنوات خبرة	7 سنوات خبرة	7 سنوات خبرة

 **المحامي مسفر غانم**
mesferlaw.com

140	مشغل أول خدمة دعم المستفيدين - دبلوم - تخصصي + 3 سنوات خبرة + 5 سنوات خبرة	مشغل ثالث وثائق ومعلومات المستفيدين - دبلوم + تخصصي + 5 سنوات خبرة + 3 سنوات خبرة	محلل ثالث وثائق حاسوب	صائغ أول برامج - مؤهل جامعي تخصصي + 3 سنوات خبرة أو دبلوم تخصصي + 5 سنوات خبرة	السادس محلل ثالث أعمال - مؤهل جامعي + تخصصي + 3 سنوات خبرة
90	مشغل خدمة دعم المستفيدين - دبلوم + تخصصي + ستان خبرة .	مشغل مبتدئ وثائق ومعلومات المستفيدين - دبلوم + تخصصي . ستان خبرة .	محلل مبتدئ حاسوب	صائغ برامج - مؤهل جامعي تخصصي . أو دبلوم تخصصي + ستين خبرة	سابع محلل مبتدئ أعمال - مؤهل جامعي تخصصي
80	مساعد مشغل حاسوب - دبلوم تخصصي .	---	---	- مساعد صائغ برامج دبلوم تخصصي .	--- الثامن

- ملاحظات :** 1- يعامل حملة المؤهلات الجامعية غير التخصصية معاملة حملة الدبلوم التخصصي في شغل وظائف نظم وتقنية المعلومات ويشترط إجتياز دورة تدريبية بنجاح في حالة شغل وظيفة في المستوى الثامن .
- 2- تضاف ستين خبرة لحملة المؤهلات الجامعية غير التخصصية في **المؤهلات الجامعية غير التخصصية التي يتطلب مؤهلاً جامعياً تخصصياً فقط** .
- 3- يقصد بالمؤهل الجامعي التخصصي أو الدبلوم التخصصي في هذا الجدول علوم الحاسوب في كل الحالات ما عدا مجال الوثائق والمعلومات الذي لا يقبل إلا حملة المؤهل الجامعي تخصص « إدارة نظم المعلومات فقط » .
- 4- يشمل نشاط تطوير النظم كل ماهه علاقة بتطوير النظم التطبيقية أو تحليل أعمال بما في ذلك تصميم قواعد البيانات وتحليل وتطوير طرق وأساليب العمل .
- 5- تشمل النظم الآلية في الدعم الفني : نظم التشغيل ، نظم الاتصالات ، نظم إدارة قواعد البيانات ، نظم أمن الشبكات ، التطبيقات الجاهزة .
- 6- يجوز لشاغلي وظيفة « مشرف تشغيل حاسوب » ، و« مشرف خدمة دعم المستفيد » في مجال التشغيل من ذوي الكفاءة العالية ومستوى الأداء المتميز - الإنتقال إلى وظيفة « صائغ نظم آلية » في مجال الدعم الفني بعد سنتين على الأقل من شغل الوظيفة المنقول منها .
- 7- يجوز للموظف في المستوى الوظيفي الخامس والرابع تغيير مساره الوظيفي من نوع عمل إلى نوع آخر في مجال نظم وتقنية المعلومات - بحيث ينقل إلى وظيفة في نفس المستوى بالمسار الجديد ، مع مراعاة الملاحظة رقم (6) .